

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ



رئاسةُ الْمُهُوَّرَةِ

الوَلَاحِ الْمَصِيرِ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٥ جنيهاً

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٨ ذي الحجة سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٤ يونيو سنة ٢٠٢٥)

السنة
١٩٨ هـ

العدد
١٣٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

١٣-٣	وزارة الداخلية : قرارات أرقام من ٩٤٧ إلى ٩٥٢ لسنة ٢٠٢٥ ...
١٥	مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة : قرار توفيق أوضاع جمعية
١٧	مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية : قرار قيد رقم ٢٨٨٩ لسنة ٢٠٢٥
٢٣-١٩	قرارات قيد أرقام ٤٥٥٦ و ٤٥٥٧ و ٤٥٦ مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية لسنة ٢٠٢٥ }

إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

٢٦	إعلانات فقد :
	إعلانات مناقصات وممارسات.....
	إعلانات بيع وتأجير
	حجوزات - بيعو إدارية



قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد إبراهيم السيد دسوقى وأخرهم السيد / محمد وهيب محمد عطية) المرادحة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفهوم بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	م
الهولندية	١٩٧٩/١٢/١٧ الإسكندرية	السيد / محمد إبراهيم السيد دسوقى	١
»	١٩٩٧/١/١٤ الإسكندرية	السيد / المعتز بالله مصطفى محمد الصفطى	٢
»	١٩٩٥/٣/٢٢ الإسكندرية	السيد / فادي عهدي عزمى زكى حنا	٣
»	١٩٨٦/١١/١٧ المنوفية	السيد / محمد أنور عبد العزيز جاد الله	٤
»	١٩٨٤/٩/١٥ المنوفية	السيد / محمد الجمل محمد سليمان عطا الله	٥
»	١٩٧٤/٢/١٠ القليوبية	السيد / عبد الحميد محمد عبد الحميد إبراهيم جاهين	٦
»	١٩٥٤/٦/١ القاهرة	السيد / محمد فريد محمد جمعة محمد	٧
»	٢٠٠١/٩/٧ القاهرة	السيد / معاذ محمد محمود مصطفى الخولي	٨
»	٢٠٠٤/٩/٢٤ القاهرة	السيدة / لينا أمين إسماعيل نبيل حسن محمد	٩
»	١٩٧٨/١١/٤ القاهرة	السيدة / ليس ماهر محمد أحمد مخلوف	١٠
»	١٩٨٩/١/١٨ الجيزة	السيدة / نوال محمد حسام الدين سعد محمود البغدادى	١١
العمانية	١٩٧٧/٦/٢٧ البحيرة	السيدة / أمينة محمد أحمد حسين	١٢
ال سعودية	٢٠١٧/٩/١١ الإسكندرية	الطفلة / دانة ياسر إسماعيل يوسف بخارى	١٣
»	٢٠٢٢/٦/٦ الإسكندرية	الطفل / مشهور ياسر إسماعيل يوسف بخارى	١٤
الألمانية	١٩٧٨/١١/٥ الغربية	السيدة / آيات عبد الجليل أحمد وهبة الدهنة	١٥
»	١٩٦٦/١٠/٢ السويس	السيد / ياسر محمد سامي عباس النقادى	١٦
»	١٩٨٦/٩/١٧ الإسكندرية	السيد / محمود محمد شعبان عبد	١٧
النساوية	٢٠٠٠/١٠/١٢ الغربية	السيد / أحمد خالد فوزى حسان محمد	١٨
»	١٩٩٣/٨/١ المنوفية	السيد / محمد لطفى محمود حماد	١٩
»	١٩٨٤/٧/٢٣ الجيزة	السيد / محمد وحيد شكرى توفيق	٢٠
اليابانية	١٩٨٠/٦/٢٩ الإسماعيلية	السيد / محمد وهيب محمد عطية	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٤٨ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد محمد رزق عبد الجليل وآخرهم السيد / مراد أحمد حافظ زكي) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بتغييرها	الاسم	م
جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون بتغييرها	
الالمانية	السيد / أحمد محمد رزق عبد الجليل	١
»	السيد / هانى محمود أمين محمود ذكرى	٢
»	السيد / إبراهيم أحمد فهمى فرج طلبة نوار	٣
»	السيد / محمد إبراهيم بركات أحمد سليم	٤
»	السيد / أحمد صالح عبد المنعم جامع	٥
الكندية	السيد / أحمد محمد عبد العزيز حسين ناصف	٦
»	السيد / شهاب أيمن سمير فهيم أحمد	٧
»	السيد / على تامر أحمد كرم أحمد روبي	٨
»	السيدة/ تغريد محمد مختار حسن	٩
الإيطالية	السيد / يوسف محمود توفيق السيد أحمد عثمان	١٠
»	السيد / عبد البر محمود عبد البر محمد شحاته	١١
التركية	السيد / محمد رجب عبد الجيد بصيص	١٢
سانت كيتس أند نيفس	السيد / إسلام عصام محمد حلمى السيد الجيار	١٣
الفرنسية	السيد / ياسر صلاح محمد محمد إبراهيم فجال	١٤
السودانية	السيد / جورج عماد وصفى بشير	١٥
»	السيد / إبرام إبراهيم جميل عطا الله جرجس قنديل	١٦
الأردنية	السيد / عبد الله مصطفى جمال صالح	١٧
الفلسطينية	السيد / سيف الدين أحمد إبراهيم موسى	١٨
الأمريكية	السيد / بلال حسام حسن حسن عطعوط	١٩
»	السيد / يحيى سعيد سيد عبد اللطيف	٢٠
»	السيد / مراد أحمد حافظ زكى	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكلٌ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / فتحى محمد مروان جبر وأخرهم السيد / أيمن جلال محمد محمد برkat) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كلٍ منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان**بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية**

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	جهة و تاريخ الميلاد
الإيطالية	السيد / فتحى محمد مروان جبر	١	الدقهلية ١٩٧٧/٨/٦
»	السيد / أحمد مجدى إبراهيم السيد حسن	٢	الدقهلية ١٩٩٠/١١/١١
»	السيد / فوزى محمد فوزى شرف يوسف	٣	كفر الشيخ ٢٠٠٤/٥/١٢
»	السيد / كريم إسماعيل محمد كيلاتى	٤	إيطاليا ٢٠٠٢/٣/٥
»	السيد / يوسف محمد حافظ حامد الشرقاوى	٥	إيطاليا ٢٠٠٥/٨/١١
»	السيد / صموئيل رضا يعقوب منسى صنيعة	٦	إيطاليا ٢٠٠٩/٢/١
الكندية	السيد / محمود هشام محمد فؤاد مصطفى	٧	الإمارات ١٩٨٩/١١/١٤
»	السيد / اليكسندر ناجى مو عمران	٨	أمريكا ٢٠٠٩/٦/١٧
الأمريكية	السيد / على رami محمد الهادى الطحاوى	٩	أمريكا ٢٠٠٢/٤/٢٠
»	السيد / شادي كمال جورج شكر الله	١٠	قنا ١٩٧٣/٢/١٠
الهولندية	السيد / أحمد يحيى على زكي سعد	١١	القليوبية ٢٠٠٥/١١/٩
الألمانية	السيد / محمد عبد المنعم محمد السيد أحمد	١٢	القاهرة ١٩٨٤/٥/١٠
»	السيد / أحمد آدم عبد العظيم محمد عمران	١٣	الجيزة ١٩٩٠/٩/٢٥
التركية	السيد / عمر حسين عزيز سرحان	١٤	الجيزة ٢٠٠٦/٣/٣
»	السيدة / هاجر محمد أحمد السيد بخيت	١٥	الإسكندرية ١٩٩٤/١/١٨
السويسرية	السيدة / مرام محمد عمر عبد الفتاح عبد الخالق	١٦	القاهرة ٢٠٠٧/١/٢٥
الأسترالية	السيدة / مروة محمد فتحى عبود	١٧	القاهرة ١٩٧٩/١٠/٧
السورية	السيد / عمر عبد محمود الحاج بكار	١٨	القاهرة ٢٠٠٥/١٠/١
النساوية	السيد / زيдан عمر محمد يحيى صائم أوزالب	١٩	القاهرة ٢٠٠٦/١٠/٣١
الفرنسية	السيد / الرضوان محمد لبيب عبد الخالق	٢٠	القاهرة ١٩٩٨/٧/٣١
الايرلندية	السيد / ايمان جلال محمد محمد برکات	٢١	القاهرة ١٩٨٣/٢/٢٢

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد مصطفى حفني عبد البارى وآخرهم السيد / هشام أشرف فتحى أحمد عبد العزيز) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	الجنسية والميلاد	جهة وتاريخ الميلاد
الألمانية	السيد / محمد مصطفى حفني عبد الباري	١	الجيزه	١٩٨٣/٨/٨
»	السيد / محمد السيد طاهر غنيم	٢	الموفية	١٩٨٤/٦/٦
»	السيد / محمد أحمد سيد أحمد محمد الحواشى	٣	السعودية	١٩٩٧/٧/٢١
الفرنسية	السيد / حسن أحمد محمد طاهر مصطفى أبو زيد	٤	الجيزه	١٩٩٦/٥/٩
»	الطفل / طارق شادي طارق إسماعيل حسين الغزالي	٥	فرنسا	٢٠١٧/٢/١٧
»	الطفلة / ليان شادي طارق إسماعيل حسين الغزالي	٦	فرنسا	٢٠١٨/٩/١٨
»	السيدة / سارة فرج الله فوزى فرج الله	٧	فرنسا	١٩٩١/٥/١
البولندية	السيدة / فيروز حلمى محمد البندارى	٨	الجيزه	٢٠٠٤/٨/٢٥
الهولندية	السيدة / أيات النمر محمد السعيد عبد الوهاب	٩	الغربية	١٩٨٩/١/١
»	السيدة / غادة مصطفى فتوح حسن	١٠	السعودية	١٩٩٢/٤/١٦
»	السيد / رامى رافت محمد فوزى أحمد وفا	١١	القاهرة	١٩٨٨/٤/٢٣
»	السيد / عمر محمد شديد سعيد أبو ستيت	١٢	القاهرة	١٩٩٢/٢/٢٢
التنزانية	السيد / فايز إبراهيم عباس علي رشيد	١٣	القاهرة	٢٠٠٦/٣/١٧
لاتفيا	السيد / عمر معتمر محمد أمين عبد الله	١٤	القاهرة	٢٠٠٦/٦/٢٨
الإيطالية	السيد / أحمد عبد العزيز عبد المرضى عبد العزيز	١٥	القليوبية	٢٠٠٠/٧/٢
البحرينية	السيد / محمد إيهاب على الصادق عبد الله	١٦	الموفية	٢٠٠٢/٦/٢٥
السودانية	السيد / اسطفانوس عماد وصفى بشير واصف	١٧	السودان	١٩٩٩/١٢/٧
»	السيد / مأمون حسن أحمد عبد الله يوسف	١٨	السودان	١٩٦٤/٥/١٩
الأوكرانية	الطفلة / ياسمين مجدى عبد السلام محمود قطب	١٩	الإمارات	٢٠١٧/٣/٢٣
البريطانية	السيد / يوسف أحمد محمد منصور	٢٠	بريطانيا	٢٠٠٩/٥/١٣
البريطانية	السيد / هشام أشرف فتحى أحمد عبد العزيز	٢١	بريطانيا	٢٠٠٦/٣/٢٣

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٥١ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد إبراهيم محمد السيد وآخرهم السيد / شهاب الدين باسم عبد المنعم شرف) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	جهة و تاريخ الميلاد
النساوية	السيد / محمد إبراهيم محمد السيد	١	الغربيّة ١٩٨٧/١/٢٠
»	السيد / محمد يحيى الجوهري متولى	٢	الشرقية ١٩٧٨/٩/٢٨
»	السيد / عماد لطفي ميخائيل ديتري	٣	بني سويف ١٩٧٨/٥/٢٣
»	السيد / محمد عصام عبد المنعم أحمد	٤	القاهرة ١٩٩٣/٩/١١
»	السيد / حسام الدين محمد عبد العزيز محمدين	٥	القاهرة ١٩٨٣/٢/٢٤
»	السيدة / كلودين كمال عبد الباقى جرجس	٦	القاهرة ١٩٧٢/١١/١٥
»	السيدة / منى السيد متولى محمد	٧	السويس ١٩٧٦/٢/١٩
»	السيدة / مارين سعيد فايز بسطا	٨	البحر الأحمر ١٩٩١/٩/١
»	السيدة / دنيا ناصر عباس حسن	٩	المسا ٢٠٠٣/٨/٢٣
»	السيدة / منى علىوى الزيات	١٠	المسا ١٩٦٤/١٠/٧
»	السيدة / إيمان توفيق محمد خير الله	١١	الجيزة ١٩٧٢/٨/٤
الهولندية	السيدة / ليلى خالد حازم الشريف	١٢	الجيزة ١٩٩٨/١٢/٢٥
»	السيدة / ياسمين أبو بكر أحمد عبد المعطى	١٣	القاهرة ١٩٩٣/١٢/٣١
»	السيد / عادل عزت محمد إبراهيم	١٤	القاهرة ١٩٩٢/٣/٢٤
»	السيد / كريم أحمد مصطفى أحمد حسن	١٥	الإسكندرية ١٩٨٥/١١/٧
»	السيد / أبانوب أسعد أمين عبد النور	١٦	الإسكندرية ١٩٩٠/١/١٠
»	السيد / أحمد محمد محمد فؤاد عبد اللطيف	١٧	السعودية ١٩٨٨/٤/١٤
»	السيد / على عبد الفتاح على زهران	١٨	الغربيّة ١٩٨٦/٦/١٠
السلوفانية	السيد / بيتر يوسف نسيم يوسف	١٩	القاهرة ١٩٨٠/٦/٨
الليتوانية	السيد / إيهاب حسين عبد الغنبدور زاهر	٢٠	الدقهلية ١٩٧٥/٥/٢٩
الأمريكية	السيد / شهاب الدين باسم عبد المنعم شرف	٢١	أمريكا ٢٠٠٣/٧/٢٢

وزارة الداخلية
قرار رقم ٩٥٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

ماده ١ - يُؤذن لكلٌّ من الواحد والعشرين مواطنًا (أولهم السيد / ناجي فوزى إبراهيم محمد وأخرهم السيد / خالد رضوان جاد بسيونى) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كلٍّ منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٥/٥/٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير
لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	الجنسية و تاريخ الميلاد
الألمانية	السيد / ناجي فوزى إبراهيم محمد	١	١٩٨١/٦/٣ القاهرة
»	السيد / مينا شريف كامل يوسف	٢	١٩٩٤/٨/٦ القاهرة
»	السيد / مهاب محمد سعد زغلول حسن	٣	١٩٩٨/٣/١ القاهرة
»	السيد / محمد مصطفى السعيد حامد شتا	٤	١٩٨٣/٦/٨ الإسكندرية
»	السيد / عبد الحكيم مصطفى محمد حسن صالح	٥	١٩٩٦/١٢/٢٦ السعودية
»	السيد / إبراهيم عماد الشافعى بدر	٦	٢٠٠٣/٨/١٦ ألمانيا
»	السيدة / ريهام عادل عاصم القادر سيد	٧	١٩٨٩/٤/٤ القاهرة
الإيطالية	السيد / حسن محمد حسن فتح الله حسن بركات	٨	٢٠٠٥/١١/٧ القليوبية
»	السيد / جورج رضا يعقوب منسى	٩	٢٠٠٦/٦/١٨ إيطاليا
»	السيد / أحمد عاطف طه خضر	١٠	٢٠٠٩/١/٧ إيطاليا
»	السيد / بلال محسود مصطفى محمد عمر	١١	١٩٩٩/١١/٦ إيطاليا
»	السيد / حازم صلاح سليمان ناجي سليمان الجزار	١٢	٢٠٠٥/٥/٢ إيطاليا
الأمريكية	السيد / يوسف بهاء الدين السيد عبد الرحمن السماحي	١٣	٢٠٠٣/١١/٦ أمريكا
»	السيد / مروان محمد محمد فؤاد محمد مجاهد المختارى	١٤	٢٠٠٢/١٢/٢٨ قطر
»	السيد / الحسن عمرو السيد رشاد حسن	١٥	٢٠٠٩/٨/١٩ القاهرة
الأردنية	السيد / عمر رامى محمود سليمان الشيشانى	١٦	٢٠٠٧/١١/٢٨ القاهرة
اليونانية	السيد / اري ميشيل رولان ميشيل جرونشينا	١٧	٢٠٠١/٢/٢٠ القاهرة
الكندية	السيد / رفعت حسام رفعت حسن شحاته يونس	١٨	٢٠٠٤/٦/٢٠ القاهرة
الفرنسية	السيد / شادي ياسر على الدسوقي المرساوى	١٩	٢٠٠٢/١١/٨ فرنسا
الجنوب أفريقيّة	السيد / إسماعيل قنديل أحمد قنديل	٢٠	١٩٨٠/١١/٧ الجيزة
»	السيد / خالد رضوان جاد بسيونى	٢١	١٩٨٧/١/١ الشرقية

مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية محبي الشيخ إمام للفنون والآداب

المقيدة برقم (٩٧٦٦) بتاريخ ٢٠١٥/١١٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦ لجمعية

محبي الشيخ إمام للفنون والآداب بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / سيد مهدى عبد الوهاب عنبة المفوض عن جمعية

محبي الشيخ إمام للفنون والآداب لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بديرية التضامن

الاجتماعي بالقاهرة؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٤؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / ٢٠٢٤ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية محبي الشيخ إمام للفنون والآداب طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (٩٧٦٦).



والتابعة لإدارة : السيدة زينب .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٥/١٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٦٨٠١٦٠٠١١٠٠٢٤) .

عنوان مركز إدارتها : عمارت العريسي - شارع القصر العيني - الدور التاسع-

قسم السيدة زينب .

مجالات عمل الجمعية :

١ - النشاط الأدبي "مجال العمل الرئيسي" .

٢ - الصداقة بين الشعوب .

٣ - الخدمات الثقافية والأنشطة الفنية .

نطاق عملها الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلاطحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولدة أموالها : طبقاً لما ورد بلاطحة النظام الأساسي

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلاطحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلي

مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٨٨٩ لسنة ٢٠٢٥

وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

والأحكام التنفيذية :

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦ بشأن إجراءات قيد جمعية
تنمية المجتمع بقرية السيارى :

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسي لجمعية تنمية المجتمع بقرية السيارى
بموجب القرار رقم (٣٨٨٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦ بالرقم الموحد () .
مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسي بالسجل
الخاص وينشر بالوّقائع المصرية على نفقة الجمعية .

تحريجاً في ٢٠٢٥/٤/٧

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : عزبة السيارى - بنى عياض - الشرقية .

للعمل في ميدان :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - الخدمات الصحية .

٤ - الفئات الخاصة والمعاقين .



٥ - التنمية الاقتصادية .

٦ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٧ - رعاية الأمة والطفولة .

النطاق الجغرافي : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهي في ٦/٣ من كل عام .

حل الجمعية وأيولها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسي ، ولا يتم تنفيذ أي نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .



مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٥٥٦ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١؛
وبيناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد المؤسسة الدولية للتدريب والتأهيل لسوق العمل طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد : (٤٥٥٦).

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٥/٥/٨

العنوان : (٣٩٤) ش مصطفى كامل - السيف شماعة.

الإدارة الاجتماعية : إدارة المنتزه الاجتماعية.

مجالات عمل المؤسسة :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية.

٢ - الخدمات التعليمية.

٣ - التنظيم والإدارة.



تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

عدد الأعضاء المؤسسين : عضو واحد .

عدد أعضاء مجلس الأمانة : (٥) أعضاء .

حل المؤسسة وأيولاتها وأموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي تؤول إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسي الخاص بها بجريدة الواقع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ فايزه زايد



مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٥٥٧ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١؛
وبيناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد جمعية الخدمات الطبية طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته

التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد : (٤٥٥٧).

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٥/٥/٨

العنوان : بجوار مستشفى الصفوة - العامرية.

الإدارة الاجتماعية : إدارة العامرية الاجتماعية.

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - التنمية الاقتصادية .

٣ - الخدمات الصحية .



٤ - الفئات الخاصة والمعاقين .

٥ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٦ - رعاية الأسرة .

٧ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء .

حل الجمعية وأيولاة أموالها : إلى جمعية الجيل المشرق للتنمية وإعادة التأهيل المشهورة برقم ٣٢٢٠ لسنة ٢٠١٣ بمحافظة الإسكندرية طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر ملخص قيد النظام الأساسي الخاص بها بجريدة الواقع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ فايزة زايد



مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٥٦٠ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد جمعية أبناء بنبان الخيرية طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد : (٤٥٦٠).

تارikh وسنة القيد : ٢٠٢٥/٥/٨

العنوان : (١٦) ش محمد جلال حماد - سيدى بشر.

الإدارة الاجتماعية : إدارة المنتزه الاجتماعية.

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية.



- ٢ - تنظيم الأسرة .
- ٣ - الشاطئ الأدبي .
- ٤ - أصحاب المعاشات .
- ٥ - التنمية الاقتصادية .
- ٦ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٧ - الخدمات الصحية .
- ٨ - الدفاع الاجتماعي .
- ٩ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٠ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١١ - رعاية الأسرة .
- ١٢ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ١٣ - التنظيم والإدارة .
- ١٤ - الصداقة بين الشعوب .

تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء .

حل الجمعية وأيولوله أموالها : طبقاً لما ورد بـ لائحة النظام الأساسي للجمعية تؤول إلى جمعية أبناء بنبان الخيرية المشهرة برقم ٨٧٠ لسنة ١٩٩٥ بمحافظة الجيزة .



(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر ملخص قيد النظام الأساسي الخاص بها بجريدة الواقع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ فايزة زايد



إعلانات فقد

مديرية أمن البحرين الأحمر - قسم شرطة الشلاتين

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (٢٨٥٢٦) وتعتبر ملغية .

رئاسة مركز ومدينة تلا - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد دفتر تحصيل (٣٣) ع.ح تبدأ القسيمة من رقم (٥٠٣٤٤١) وتنتهي برقم (٥٠٣٥٢٠) المستعمل فيها يبدأ من رقم (٥٠٣٤٤١) حتى رقم (٥٠٣٤٦٣) والباقي أبيض غير مستعمل وتعتبر هذه القسائم ملحة ، وكل ما يحاول استخدامها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

المحكمة التأديبية بأسيوط

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (١٧١٩٢) الخاص بها وتعتبر ملغية .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٤/٦/٢٤ - ٢٠٢٥/٦/٢٤

